

كراسة شــروط ومواصفات لإدارة وتشغيل القرى والمنتجعات السياحية





الدليل الإرشادي لإعداد كراسة شروط ومواصفات لإدارة وتشغيل القرى والمنتجعات السياحية

الصفحة	المحتويات	م
٥	قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة.	
٦	عريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.	ب ت
٧	لجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى إيجار السنة الأولى	ج ا
٨	ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ ـ	_
١.	صف العقار	9 Y
١٢	- شتراطات دخول المزايدة والتقديم	-
١٣	١/١ من يحق له دخول المزايدة	
18	٢/١ لغة العطاء	
١٣	٣/١ مكان تقديم العطاءات	
١٣	۰ . ۱/۱ موعد تقديم العطاءات	•
١٣	٥/١ موعد فتح المظاريف	•
18	٦/١ تقديم العطاء	•
١٤	٧/١ كتابة الأسعار	•
1 ٤	٨/١ مدة سريان العطاء	•
١٤	٩/١ الضمان	•
10	١٠/١ موعد الإفراج عن الضمان	•
10	١١/١ مستندات العطاء	•
١٦	إجبات المستثمر قبل إعداد العطاء	9
17	1/1 دراسة الشروط الواردة بالكراسة	Ł
1 🗸	٢/٢ الاستفسار حول بيانات المزايدة	Ł
1 🗸	٣/٤ معاينة العقار	Ł
١٨	لا يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثثاء فتح المظاريف	• 0
19	١/٥ إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات)
۱۹	٢/٠ تأجيل موعد فتح المظاريف	
19	٣/٥ سبحب العطاء	
19	2/6 تعديل العطاء)
19	٥/٥ حضور حلسة فتح المظاريف	



الدليل الإرشادي لإعداد كراسة شروط ومواصفات لإدارة وتشغيل القرى والمنتجعات السياحية

الصفحة	المحتويات	۴
۲٠	الترسية والتعاقد وتسليم الموقع	٦
71	١/٦ الترسية والتعاقد	
71	٢/٦ تسليم الموقع	
	الاشتراطات الخاصة	٧
YV	١/٧ مدة العقد	
YV	٢/٧ فترة التجهيز والتجديد	
77	٣/٧ التشغيل والصيانة	
۲۸	٤/٧ نظام السعودة	
۲۸	٥/٧ المحافظة على البيئة	
77	الاشتراطات العامة	٨
77	١/٨ توصيل الخدمات للموقع	
77	٢/٨ البرنامج الزمني للتجهيز والتجديد	
77	٣/٨ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة	
77	٤/٨ حق الأمانة/البلدية في الإشراف على التنفيذ	
7 2	٥/٨ استخدام العقار للغرض المخصص له	
7 2	٦/٨ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد	
	٧/٨ موعد سداد الأجرة السنوية	
7 &	٨/٨ متطلبات السلامة والأمن	
7 2	٩/٨ الغاء العقد للمصلحة العامة	
40	١٠/٨ تسليم الموقع للأمانة / للبلدية بعد انتهاء مدة العقد	
40	۱۱/۸ أحكام عامة	
	الاشتراطات الفنية	٩
	١/٩ تجديد القرية/المنتج السياحي	
	٢/٩ التخلص من المخلفات	
	٣/٩ اشتراطات الأمن والسلامة	
	المرفقات	١.
	١/١١ نموذج العطاء	
	٢/١١ الرسم الكروكي للموقع	
	٣/١١ نموذج تسليم العقار	
	٤/١١ إقرار المستثمر	
	٥/١١ نموذج العقد	

._____



.....

أ. قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

يتعين مراعاة الالتزام بتقديم المستندات المحددة والمطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الكترونيا، وذلك عن طريق الموقع الالكتروني furas,momra.gov.sa او عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية (فرص) باستثناء أصل خطاب الضمان البنكي فيقدم الأصل في ظرف مختوم ومغلق - من المستثمر او من يفوضه ويكتب عليه اسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس في الموعد والمكان المعلن عنه لفتح المظاريف مع ارفاق صورة من الضمان البنكي في الموقع الالكتروني المشار اليه.

هل مختوم؟	هل مرفق؟	المستند	م
		نموذج العطاء	١
		توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته	۲
		شخص غير المستثمر)	,
		إثبات أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على	
		العطاء لديه الصلاحية للتوقيع (في حالة الشركات	٣
		والمؤسسات)	
		صورة سارية المفعول من السجل التجاري (في حالة الشركات	٤
		والمؤسسات)	ζ
		صورة رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير	
		سىغودي	٥
		صور شهادات الخبرة الخاصة بإدارة وتشغيل القرى	J
		والمنتجعات السياحية	٦
		خطاب الضمان	٧
		كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها	٨
		يتعين مراعات الإلتزام بتقديم المستندات المحددة والمطلوبة قي	
		كراسة الشروط والموصفات الإلكترونية وذلك عن طريق	
		الموقع الإلكتروني furas,momra.gov.sa	
		أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية "فرص" بإستثناء أصل	
		خطاب الضمان البنكي، فيقدم "الأصل في ظرف مختوم	
		ومغلق من المستثمر أو من يفوضه ، ويكتب عليه اسم	
		المستثمر وعنوانه ورقم هاتفه ورقم الفاكس" في الموعـ د	
		والمكان المعلن عنه لفتح المظاريف مع إرفاق صورة من	٩
		الضــــمان البنكــــي فِي الموقـــع الإلكترونــــي.	
		furas,momra.gov.sa	



ب. تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات

المشروع: هو القرية/المنتجع السياحي المراد إقامته وتشغيله وإدارته من المستثمر بالموقع المحدد.

العقاد: هو أرض تحدد الأمانة أو البلدية موقعها، والتي يقام عليها القرية/ المنتجع السياحي.

المستثـــمر: هو فرد او شركة أو مؤسسة مرخصة تزاول نشاط إدارة وتشغيل القرى/ المنتجعات السياحية.

مقـــدم يقصد به الجهة التي تقدم عرضاً لدخول المزايدة سواء كانت شركة أو العطـاء: مؤسسة أو فرداً.

المنافسة: هي طريقة لإثارة التنافس بين الموردين تأخذ شكل مزايدة بهدف الحصول على أعلى سعر، وتتبعها الأمانة/البلدية عند تأجير العقارات والأنشطة

الكراسة: كراسة الشروط والمواصفات.

منافسة الكترونية: تقديم المستثمرين عطاءاتهم في المنافسة عن طريق الموقع الإلكتروني furas,momra.gov.sa

أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية " فرص ".







ج. الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى بداية سريان العقد ودفع إيجار السنة الأولى

التاريخ	كيفية تحديد التاريخ	البيان
	التاريخ الذي تم فيه النشر	 تاريخ الإعلان
	كما هو محدد في الإعلان	آخر ميعاد لتقديم العطاءات
	كما هو محدد في الإعلان	موعد فتح المظاريف
	تحدده الأمانة/ البلدية	إعلان نتيجة المزايدة
	تحدده الأمانة/ البلدية	موعد الإخطار بالترسية
	خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار	تاريخ توقيع العقد لمن ترسو
	الأمانة/البلدية للمستثمر بمراجعتها، فإن	عليه المزايدة
	لم يراجع يرسل له إشعار نهائي، ويعطي	
	مهلة إضافية خمسة عشر يوماً.	
	خلال شهر من توقيع العقد	تاريخ تسليم العقار
	من تاريخ تسليم العقار بموجب محضر	بداية سريان مدة العقد
	تسليم موقع من الأمانة/ البلدية والمستثمر،	
	وإذا لم يتم توقيع المستثمر على محضر	
	تسليم العقاريتم إشعاره خطياً وتحسب	
	بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.	
	عند توقيع العقد	موعد سداد أجرة السنة
		الأولي



الدليل الإرشادي لإعداد كراسة الشروط والمواصفات لإدارة وتشغيل القرى والمنتجعات السياحية

١ مقدمة



١. مقدمة

ترغب بلدية محافظة المذنب في طرح منافسة عامة على المستثمرين عن طريق المنافسة الالكترونية لتأجير ارض لاقامة منتجع شاليهات سياحي بالموقع المحددة بياناته في وصف العقار لإدارتها وتشغيلها وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة، والتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين الإحاطة بها، ومراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المزايدة.

وتهيب الأمانة / البلدية بالمستثمرين القراءة المتأنية والدقيقة للكراسات للتعرف على الاشتراطات والمواصفات الفنية ، والجوانب القانونية للعقد ، والتزامات المستثمر ، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بالفرصة الاستثمارية المتاحة ويحقق للأمانة / اللدية أهدافها

وترحب الأمانة/ البلدية بالرد على أية استفسارات أو استيضاحات من المستثمرين الراغبين في دخول المزايدة ، ويمكن للمستثمرين تقديم الاستفسارات أو الاستيضاحات بإحدى الطرق التالية:

١. التوجه إلى الإدارة المذكورة أدناه بالأمانة/بالبلدية وتقديم الاستفسار مكتوبا:

إدارة: الاستثمارات

تليفون: ١٦٣٤٢٠٠٥٣ تحويلة ٤٢٠

٢. أو على فاكس: ١٦٣٤٢٠٠٤٩

او عن طريق مراسلة البلدية عبر منصة فرص عبر خانة تقديم استفسار في صفحة المزايدة.

.-----



الدليل الإرشادي لإعداد كراسة الشروط والمواصفات لإدارة وتشغيل القرى والمنتجعات السياحية

٢ وصف العقار



٢. وصف العقسار

نوع النشاط منتجع شاليهات سياحي

موقع العقار مطل خرطم المدينة المذنب نوع العقار ارض مساحة الأرض 17000م



الدليل الإرشادي لإعداد كراسة الشروط والمواصفات لإدارة وتشغيل القرى والمنتجعات السياحية

٣ اشتراطات دخول المزايدة والتقديم



٣. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

١/٣ من يحق له دخول المزايدة:

يحق للأفراد وللشركات والمؤسسات ذات الخبرة في مجال إدارة وتشغيل القرى/المنتجعات السياحية التقدم في هذه المزايدة. ما عدا الممنوعين من التعامل نظاما أو بحكم قضائي حتى تنتهى مدة المنع من التعامل، ويحق للأمانة أو البلدية استبعاد الذين لها لديهم مستحقات متأخرة، أو كانوا ممن يتأخرون في سداد الأجرة عن موعدها بعد رفعها لوزير الشئون البلدية والقروبة والموافقة على استبعاده.

1/۱/۳ يحق للمستثمر المشاركة أو التحالف مع أحد المستثمرين السعوديين أو غير السعوديين الذين لديهم خبرة في مجال إنشاء وتشغيل القرى والمنتجعات السياحية.

٢/١/٣ يسرى على الشركات والمؤسسات غير السعودية نظام الاستثمار الأجنبي.

٢/٣ لغة العطاء:

الالتزام بالتعامل بها في جميع المكاتبات المتعلقة بهذا المشروع، بما في ذلك العطاء، وجميع مرفقاته، وبياناته، ويستثنى من ذلك الكتالوجات الخاصة بالمعدات والأدوات والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الانجليزية.

٢/٢/٣ في حال التقدم بمستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق المستثمر من خلال مكتب ترجمة معتمد، ويعتبر النص العربي هو المعول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون.

٣/٣ مكان تقديم العطاءات:

٤/٣ تقدم العطاءات عن طريق بوابة فرص الاستثمارية وفي حال وجود خلل يتم تقديمها ورقيا مع تقديم مايثبت ذلك.

٥/٣ موعد تقديم العطاءات:

كما هو موضح في منصة فرص

٦/٣ موعد فتح المظاريف:

٧/٣ كما هو موضح في منصة فرص



تقديم العطاء:

1/٦/٣ على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة اللازمة، وذلك طباعة أو كتابة بالمداد، والالتزام التام بما تقضى به البنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها.

7/٦/٣ يجب ترقيم صفحات العطاء ومرفقاته والتوقيع عليها من المستثمر نفسه، أو الشخص المفوض من قبله، وكذلك ختمها بختمه.

وإذا قدم العطاء من شخص مفوض يجب إرفاق أصل التفويض مصدقا من الغرفة التجارية، أو مصحوبا بوكالة شرعية.

٣/٦/٣ في حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية لأسباب فنية يقدم العطاء في يوم وموعد ومكان فتح المظاريف المعلن عنها داخل مظروف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المزايدة، واسم المستثمر، وعنوانه، وأرقام هواتفه، ورقم الفاكس، مع تقديم مايثبت سداد قيمة الكراسة.

٣/٦/٤ تقديم العطاءات عن طريق المنافسة الإلكترونية ويتم إرفاق كل المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الإلكترونية.

٨/٣

يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعي ما يلي :

1/٧/٣ أن يقدم السعر بالعطاء وفقا لمتطلبات كراسة الشروط والمواصفات، ولا يجوز له إجراء أى تعديل، أو إبداء أى تحفظ عليها، أو القيام بشطب أى بند من بنود المزايدة أو مواصفاتها، ويستبعد العرض المخالف لذلك.

٢/٧/٣ تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابة (حروفاً) بالريال السعودي.

٣/٧/٣ لا يجوز للمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، وأى تصحيح أو تعديل في عرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوقيع عليه وختمه.

٩/٣ مدة سريان العطاء:

مدة سريان العطاء (٩٠يوماً) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وللأمانة / البلدية الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه، وحتى نهاية مدة سريان العطاء.

١٠/٣ الضمان:

1/٩/٣ يجب أن يُقدم مع العطاء ضمان يعادل قيمة ٢٥٪ من إيجار سنة واحدة، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربى السعودى، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من الأمانة أو البلدية، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون



خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقل عن سنة أشهر من تاريخ آخر موعد لتقديم العطاء، وقابلاً للتمديد عند الحاجة.

٢/٩/٣ يستبعد كل عطاء لا يرفق به أصل خطاب الضمان، أو تكون قيمة الضمان به أقل من قيمة إيجار سنة واحدة، أو يكون خطاب الضمان مقدما بغير اسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

١١/٣ موعد الإفراج عن الضمان:

يرد الضمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المزايدة، ويرد لأصحاب العطاءات المقبولة بعد صدور قرار الترسية.

١٢/٣ مستندات العطاء:

يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية:

الظرف الفنى:

1/۱۱/۳ توكيل رسمي موثقا من الغرفة التجارية، أو وكالة شرعية، وذلك إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء.

وإذا كان المستثمر شركة يجب إرفاق ما يثبت أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء ومرفقاته لديه الصلاحية للتوقيع نيابة عن الشركة.

٢/١١/٣ صورة سارية المفعول من السجل التجاري.

٣/١١/٣ صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي.

٤/١١/٣ ومصدقة من الجهات المختصة بالمملكة، تثبت حسن تأديته للأعمال التي التزم بها.

٥/١١/٣ كراسة الشروط ومواصفات المنافسة وملحقاتها المختومة بختم الأمانة/ البلدية الرسمي، موقعا عليها من المستثمر ومختومة بختمه، تأكيداً لالتزام المستثمر المطلق بما ورد بها، ويجب إرفاق صورة إيصال الدفع الذي تم شراء كراسة الشروط والمواصفات بموجبه.

7/۱۱/۳ آخر ميزانيتين معتمدتين للشركة/للمؤسسة.

٧/١١/٣ البرنامج الزمني لإنشاء القرية/المنتجع السياحي وتشغيله.

٨/١١/٣ مخططات الواجهات والمناظير المعمارية للقرية/منتجع سياحي.

يحتوى الظرف المالي على المستندات التالية:

٩/١١/٣ نموذج العطاء والتوقيع عليه من المستثمر، أو ممن يفوضه لذلك، ومختوماً بختمه، مع إثبات تاريخ التوقيع.

۱۰/۱۱/۳ خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي (وطبقا للشروط الداردة في البند ٩/٣ أعلاه).

.....



الدليل الإرشادي لإعداد كراسة الشروط والمواصفات لإدارة وتشغيل القرى والمنتجعات السياحية

٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العرض



٤. وإجبات المستثمر قبل إعداد العرض

1/٤ دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض وفقا لما تقضي به هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق للأمانة / البلدية في استبعاد العطاء.

٢/٤ الاستفسار حول بيانات المزايدة:

في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المزايدة، يجب على المستثمر الاستفسار من الأمانة/البلدية خطياً للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديمه لعطائه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات، وستقوم الأمانة/البلدية بالرد على الاستفسارات كتابة لكل من اشترى كراسة الشروط والمواصفات في موعد أقصاه خمسة أيام قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف، ولن يعول على أية استفسارات أو إجابات شفوية.

٣/٤ معاينة العقار:

على المستثمر وقبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة تامة نافية للجهالة، وفق الحدود المعتمدة، وأن يتعرف تعرفاً تاماً على الأوضاع السائدة به.

ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقدمه بعطائه، بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهالة بخصوص العقار والأعمال المتعلقة به.

الدار الارشاري لاعداد كراسة الشروط والماصفات



الدليل الإرشادي لإعداد كراسة الشروط والمواصفات لإدارة وتشغيل القرى والمنتجعات السياحية

ما يحق للأمانة/ للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف



ه. ما يحق للأمانة/البلدية والمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

٥/١ إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات:

يجوز للأمانة/ للبلدية بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية إلغاء المزايدة قبل فتح المظاريف إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل فتح المظاريف ، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزماً لجميع المتنافسين.

٢/٥ تأجيل موعد فتح المظاريف:

يحق للأمانة/ للبلدية تأجيل تاريخ وموعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تم ذلك فإن الأمانة/ البلدية ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل كتابة.

٣/٥ سحب العطاء:

لايحق للمستثمر سحب عطائه قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف.

٤/٥ تعديل العطاء:

لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمه، ولن يلتفت إلى أي إدعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمه.

٥/٥ حضور جلسة فتح المظاريف:

يحق للمستثمر أو مندوبه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد لسماع قراءة معتوياتها، ويجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بوكالة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقا من الغرفة التجارية.

الدار الایشاری لاعداد کراییة الشروط، والمامیفات



الدليل الإرشادي لإعداد كراسة الشروط والمواصفات لإدارة وتشغيل القرى والمنتجعات السياحية

٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع



.....

٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

١/٦ الترسية والتعاقد:

المستثمار بفتح العرض الفني أولا لدراسته وتقييمه وفقا لجدول عناصر التقييم الفني المحددة ، والوارد في الصفحة التالية ، وذلك لتأهيل المستثمرين الذين تنطبق عليهم الشروط ، ولا يعتبر المستثمر مؤهلا ما لم يحصل على ٧٠ ٪ من الدرجات على الأقل (وهو ما يعادل ١٤٠ درجة) ، ثم يتم فتح العروض المالية للمستثمرين المؤهلين فنيا فقط ، وتقديم التوصية بما تراه.

٢/١/٦ يتم إخطار من رست عليه المزايدة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ الترسية؛ لمراجعة الأمانة/البلدية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار نهائي، ويعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن مراجعة الأمانة/البلدية بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرة الضمان.

٣/١/٦ يجوز للأمانة/ للبلدية بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المزايدة على صاحب العطاء الثاني بنفس فيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المزايدة، ولم يستكمل الاجراءات خلال المدة المحددة.

٢/٦ تسليم الموقع:

1/٢/٦ يتم تسليم الموقع للمستثمر بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرة ما لم يكن هناك عائق لدى الأمانة/البلدية يحول دون ذلك، وبشرط ألا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد.

٢/٢/٦ يض حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلم الموقع تقوم البلدية بإرسال إشعار خطى للمستثمر على عنوانه، وتحسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار.

with the transfer of the trans



الدليل الإرشادي لإعداد كراسة الشروط والمواصفات لإدارة وتشغيل القرى والمنتجعات السياحية

٧. الاشتراطات الخاصة



٧. الاشتراطات الخاصة

١/٧ مدة العقد:

مـدة العقد (٢٥ سنه) (خمسة وعشرون سنه) تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من الأمانة/البلدية.

٢/٧ فترة التجهيز والتجديد:

يمنح المستثمر فترة (٥٪) من مدة العقد للتجهيز والتجديد، وتكون هذه الفترة غير مدفوعة الأجرة، وفى حالة عدم قيام المستثمر بالبدء في تنفيذ المشروع خلال الفترة الزمنية المسموح بها للتجهيز والتجديد يتم فسخ العقد.

٣/٧ التشغيل والصيانة:

۱/۳/۷ يجب على المستثمر أن يقدم في عطائه الفني خطة للتشغيل وللصيانة وإجراءات التي الحفاظ على البيئة والأمن والسلامة، على أن توضح هذه الخطة الإجراءات التي سيتبعها المستثمر فيما يلى:

- منع التخلص غير المناسب لمياه الصرف الصحي إلى الشواطئ،
 أو من قمم الجبال، أو في العراء، أو أية مناطق حساسة أخرى.
- عدم التخلص من النفايات بالقرب من البحر أو المتنزهات الجبلية أو البرية أو المنافع الأخرى.
- التعاقد مع إحدى الشركات المتخصصة في مجال النظافة والصيانة للقيام بأعمال الصيانة الدورية للقرية/ المنتجع السياحي، والأجهزة، والمعدات والماكينات، والحدائق.
- ٢/٣/٧ يلتزم المستثمر بصيانة أجهزة ومرافق القرية /المنتجع السياحي للمحافظة عليها بحالة جيدة.
- ٣/٣/٧ يجب على المستثمر أن يقدم للأمانة/ البلدية وعند بدء التشغيل تقريراً دورياً (كل ثلاثة أشهر) من مكتب هندسي معتمد من الأمانة/ البلدية عن أعمال الصيانة التي تمت مبيناً به تفاصيل الإصلاحات والاستبدالات التي نفذت.
 - ٤/٣/٧ صيانة محطة معالجة مياه الصرف الصحى.

٤/٧ نظام السعودة:

يلت زم المستثمر الذي ترسو عليه المزايدة بتطبيق القرار الوزاري رقم ٢٤٩١٤م/س في الترم المستثمر الذي ترسو عليه المزايدة بتطبيق القرار الوزاري رقم ٢٤٩١٤م/س في المؤسسات الخاصة.

٥/٧ المحافظة على البيئة:

يجب على المستثمر أن يلتزم بما يلي

١/٥/٧ عدم تدمير الشعب المرجانية.



7/0/۷ عدم ردم وتحريف السواحل التي تحتوى على نباتات الشورى(المانجروف) أو أي كائنات نباتية أو حيوانية أخرى.

٣/٥/٧ عدم تغيير طبية الأرض وتضاريسها والمحافظة على ما بها من معالم طبيعة كالوديان والشعاب والأشجار والصخور.

يلتزم المستثمر بتقديم تصميم للبلدية للموافقه عليه قبل البدء في العمل



الدليل الإرشادي لإعداد كراسة الشروط والمواصفات لإدارة وتشغيل القرى والمنتجعات السياحية

٨. الاشتراطات العامة



٨. الاشتراطات العامة

١/٨ توصيل الخدمات للموقع:

إذا لزم الأمر توصيل خدمات إضافية للموقع زيادة الخدمات الكائنة به، فإن ذلك يكون على مسئوليته الخاصة، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الإدارات المعنية بالأمانة/البلدية ومع الجهات ذات الصلة.

٢/٨ البرنامج الزمني للتجهيز والتجديد:

يلتزم المستثمر أن يقدم للأمانة/للبلدية برنامجاً زمنياً للتنفيذ، لجميع أعمال التجديد والدهان المطلوب إجراؤها

٣/٨ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة:

يلتزم المستثمر بالحصول على الموافقات والتراخيص من الأمانة/البلدية والجهات الأخرى ذات العلاقة.

٤/٨ حق الأمانة/البلدية في الإشراف:

- 1/2/۸ للأمانة/ للبلدية الحق الكامل في الإشراف للتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً للاشتراطات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات
- ٢/٤/٨ لا يجوز للمستثمر إجراء أية إضافات أو تعديلات جديدة إلا بعد موافقة الأمانة/البلدية

٥/٨ استخدام العقار للغرض المخصص له:

لا يجوز للمستثمر استخدام العقار لغير الغرض المخصص له فى إعلان المزايدة، وأي مخالفة لذلك يترتب عليها فسخ العقد، وسحب العقار من المستثمر.

٦/٨ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:

لا يحق للمستثمر تأجير العقار أو جزء منه ولا التنازل عن العقد للغير إلا بعد الحصول على موافقة خطية من الأمانة/البلدية، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقديرها على أن تنطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلى.

٧/٨ موعد سداد الأجرة السنوية:

تسدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر، أما إيجار السنوات التالية، فيتم سداده في بداية كل سنة إيجارية، وبحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية.

٨/٨ متطلبات السلامة والأمن:

يلتزم المستثمر بما يلى:

۱/۸/۸ اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات اللازمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص، أو الأعمال، أو الممتلكات العامة والخاصة.



٢/٨/٨ عدم شغل الطرق، أو إعاقة الحركة المرورية، وتوفير متطلبات الحماية والسلامة التي تمنع تعرض المارة أو المركبات للحوادث والأضرار.

٣/٨/٨ إلزام العاملين بارتداء وسائل الأمن والسلامة، أثناء القيام بأعمال التنفيذ.

٤/٨/٨ يكون المستثمر مسئولاً مسئولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أى تكاليف أخرى، وليس على الأمانة/البلدية أدنى مسئولية عن ذلك.

٩/٨ إلغاء العقد للمصلحة العامة:

يحق للأمانة / البلدية فسخ العقد للمصلحة العامة، وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر عن قيمة المنشآت المقامة بالموقع ، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية.

١٠/٨ تسليم الموقع للأمانة / للبلدية بعد انتهاء مدة العقد:

قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر تقوم الأمانة /البلدية بإشعار المستثمر بموعد حضوره لتسليم الموقع، وفي حالة عدم حضوره يتم استلام الموقع غيابيا، وإشعار المستثمر بذلك، والتحفظ على ما به دون أدنى مسئولية على الأمانة / البلدية.

١١/٨ أحكام عامة:

١/١١/٨ جميع المستندات والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المزايدة هي ملك للأمانة/ للبلدية بمجرد تقديمها.

٢/١١/٨ التقويم الهجري هو المعمول به في العقد.

٣/١١/٨ ليس لمقدم العطاء الحق في الرجوع إلى الأمانة/ البلدية بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله.

٤/١١/٨ لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم ٣٤٠١٥٢هـ

الإلكترونية تتمتع بكامل السرية ولايمكن لأي طرف الإطلاع عليها سوا في المنافسة ولايمكن لأي طرف الإطلاع عليها سوا في يوم وموعد فتح المظاريف، وذلك من قبل المخول لهم نظاما لدى الأمانة والبلدية.



الدليل الإرشادي لإعداد كراسة الشروط والمواصفات لإدارة وتشغيل القرى والمنتجعات السياحية

٩ الاشتراطات الفنية



٩. الاشتراطات الفنية

١/٩ تجديد القرية/المنتجع السياحي.

يلتزم المستثمر بتجديد مباني ومرافق القرية/المنتجع السياحي للمحافظة عليها بصورة جيدة. في حالة ترميم بعض العناصر يراعى استخدام مواد وتشطيبات غير قابلة للاشتعال.

٢/٩ التخلص من المخلفات:

- في حالة عمل مرمى نفايات خاص بالقرية/ المنتجع السياحي يفضل أن يكون الموقع معزولاً وبعيداً عن مسار الحيوانات، وبعيداً عن المجاري المائية، وعن مسارات السيول، وآمن بالنسبة للمياه الجوفية.
- لمنع وصول الحيوانات أو الطيور لأماكن تجميع أو معالجة القمامة والمخالفات يجب استخدام الحواجز المختلفة من أسوار أو أسقف خفيفة.
- يمنع صرف أية مياه مستعملة إلى مياه البحر أو أي مجرى مائي لمنع حدوث أي تلوث يؤثر سلبياً على الحيوانات البحرية أو الفطرية.

٣/٩ اشتراطات الآمن والسلامة:

- ويراعى أن يكون أثاث القرية / المنتجع السياحي من مواد ذات قابلية منخفضة للاشتعال.
- العمل على تدريب العاملين بالقرية/ المنتجع السياحي على سبل الوقاية ومواجهة حالات الطوارئ والقيام بالإسعافات الأولية.
- تأمين غرفة إسعافات أولية مجهزة بجميع الأدوات اللازمة، وتكون تحت إشراف شخص مدرب على إجراء الإسعافات الأولية في الحالات الطارئة.
 - وضع لافتات تحذيرية على المواقع الخطرة.
- الالتزام باشتراطات السلامة والوقاية الصادرة من المديرية العامة للدفاع المدني وما يستجد عليها من تعديلات.

الديا الاشادي لامداد ڪياپ تيائش موارمانوان شات



الدليل الإرشادي لإعداد كراسة الشروط والمواصفات لإدارة وتشغيل القرى والمنتجعات السياحية

١٠. المرفقات (الملاحق)



نموذج عطاء يقدم في مزايدة بالظرف المختوم (نموذج ٦ /٧)

المحترم.		سعادة رئيس بلدية:
/ ١٤ هـ المتضمن رغبتكم تأجير موقع	شور بالصحف بتاريخ /	إشارة إلي إعلانكم المنظ
نيل قرية/منتجع سياح <i>ي</i> .	لاستثمار <i>ه في إد</i> ارة وتشغ	في مدينة
ة بموجب الإيصال المرفق صورته واطلعنا علي	سة شروط ومواصفات المنافسا	وحيث تم شراؤنا لكرا
كافة الاشتراطات الخاصة بهذه المنافسة، كما تم معاينة العقار على الطبيعة معاينة تامة نافية		
		للجهالة.
، بأجرة سنوية قدرها (نا لاستئجار العقار الموضح أعلاه	نتقدم لسعادتكم بعرضا
والمواصفات بعد توقيع جميع صفحاتها من قبلنا	جدون برفقه كراسة الشروط و	() ريال وت
ت المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات.	رة سنة كاملة وكافة المستندان	وضمان بنكي يعادل أج
		اسم الشركة
		رقم السجل التجاري
بتاريخ		صادرة من
		نوع النشاط
جوال	فاكس	هاتف
الرمز		ص.ب
		.1 - 11
		العنوان:
*1	w * * # 1	·
م الرسمي	الحته	التوقيع
		. 144
		التاريخ



نموذج محضر تسليم عقار للمستثمر (نموذج ٣/٦)

محضر تسليم عقـــار		
		الرقم:
	٤ اهـ	التاريخ: / /
		العقار رقم:
		بلدية
تاریخه:		رقم عقد التأجير:
		اسم المستثمر:
<u>اق</u> رار		
حضر العقار المذكورة بياناته عالية في يوم	وجب هذا الم	أقر بأنني قد استلمت بم
خدامه في وإدارة وتشغيل قرية/ منتجع سياحي بموجب عقد	١٤ هـ لاست	بتاریخ / / غ
وقد قمت بمعاينته معاينه تامة نافية للجهالة	بلدية	الإيجار المبرم مع أمانة/ ب
یخ ا <i>ست</i> لامه.	حالته في تار	شرعاً وبأنني قبلته على .
و والملحقات وأية تجهيزات أخري)	وقع والمنشآت	(ويشمل ذلك الأرض والمو
		وعليه أوقع
		التوقيع
		رئيس بلدية
	•••••	التوقيع
		_ صورة لملف العقار



إقرار من المستثمر

يقر المستثمر بما يلى:

- ١. اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرفقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.
- ٢. اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المزايدة وعلى وجه خاص:
- ا. لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم ٣٤٠١٥٢ في
 - ٣. عاين الموقع المعروض للتأجير معاينة تامة نافية للجهالة.

التوقيع